

مختار الصحاح

[بيع] ب ي ع : بَاعَ الشَّيْءَ يَبِيعُهُ بَيْعًا وَ مَبِيعًا شَرَاهُ وَهُوَ شَاذٌ وَ قِيَاسُهُ مَبِيعًا وَ بَاعَهُ أَيْضًا اشْتَرَاهُ فَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ وَفِي الْحَدِيثِ { لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ وَ لَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ } أَيْ لَا يَشْتَرِي عَلَى شِرَاءِ أَخِيهِ فَإِنَّمَا وَقَعَ النَّهْيُ عَلَى الْمُشْتَرِي لَا عَلَى الْبَائِعِ وَ الشَّيْءَ مَبِيعٌ وَ مَبِيعٌ مِثْلُ مَخِيطٍ زَمْخِيوْطٍ وَ يُقَالُ لِلْبَائِعِ وَ الْمُشْتَرِي بَيْعَانِ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ وَ أَبَاعَ الشَّيْءَ عَرَضَهُ لِلْبَيْعِ وَ الْإِبْتِيعُ الْإِشْتِرَاءُ وَ يُقَالُ بَاعَ الشَّيْءَ عَلَى مَا لَمْ يَسْمُ فَاعِلُهُ بِكَسْرِ الْيَاءِ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقْلِبُ الْيَاءَ وَآوًا فَيَقُولُ بِوَعِ الشَّيْءَ وَ كَذَا تَقُولُ فِي كَيْلٍ وَ قِيلَ وَ أَشْبَاهَهُمَا وَ بَايَعَهُ مِنْ الْبَيْعِ وَ الْبَيْعَةُ جَمِيعًا وَ تَبَايَعَا مِثْلُهُ وَ اسْتَبَاعَهُ الشَّيْءَ سَأَلَهُ أَنْ يَبِيعَهُ مِنْهُ وَ الْبَيْعَةُ كُنَيْسَةٌ لِلنَّصَارَى